

كلية العلوم القانونية و السياسية و الاجتماعية بتونس  
السنة 2015 - 2016

السنة الثانية من الاجازة الاساسية في القانون الخاص  
المادة: القانون الجزائي العام  
مدة الاختبار ساعة و نصف

الموضوع :

امتداد القانون الجزائي في المكان

Sujet : Étendu du droit pénal dans l'espace

المطلوب :

Introduction rédigé

- اعداد مقدمة محررة

Plan détaillé

- اعداد خطة مفصلة و

الموضوع: امتداد القانون الجزائري في المكان

| العدد | الملاحظات  | المطلوب   |
|-------|--|---|
| 14    | مات كريف<br>الامتداد و<br>الامتداد                             | المقدمة:<br>تعريف المصطلحات<br>الاطار/اهمية الموضوع<br>الإشكالية<br>الإعلان عن جزئي الخطة<br>إ- امتداد القانون الجزائري داخل الاقليم<br>1- تطبيق (سلطة) القانون الجزائري على الجرائم المرتكبة داخل الاقليم<br>قواعد القانون الجزائري لا تطبق الا في حدود الاقليم الخاضع<br>لسيادة الدولة : نتيجة لمبدأ التدرجية<br>مضمون انجناي يطبق مبدئيا على كل الاشخاص المتواجدين في<br>اقليم الدولة التي اصدرته (مواطنين و اجانب)<br>قرار تعقيبي جزائي المؤرخ في 1992/12/09<br>الصعوبات المتعلقة بتحديد الاقليم<br>الاقليم بكل امتداداته و توابعه هو الذي يطبق فيه القانون<br>الجزائي التونسي: الاقليم البري/ البحري / الجوي<br>الجرائم المرتكبة خارج حدود الاقليم غير خاضعة مبدئيا<br>لاحكام القانون الجزائري التونسي<br>الصعوبات المتعلقة بتحديد مكان ارتكاب الجريمة مرتبطة بتحديد<br>الركن المادي للجريمة<br>مكان ارتكاب الجريمة هو مكان ارتكاب العناصر الثلاثة للركن<br>المادي للجريمة: السوك الاجرامي/ العلاقة السببية / النتيجة<br>الاجرامية: مثن جريمة السرقة<br>حالة ارتكاب احد عناصر الركن المادي للجريمة في اقليم و<br>اكتمال البقية في اقليم اخر: مثال جريمة انقلل بالسم<br>حالة الجريمة المستمرة: مثال جريمة اخفاء مسروق<br>ب- حدود امتداد القانون الجزائري على الجرائم المرتكبة داخل الاقليم<br>المبدأ ليس مطلقا تطبيقه لا يكون بصفة شاملة داخل الاقليم هناك حالات<br>استثنائية يتعطل فيها تطبيق القانون الجزائري الوطني داخل الاقليم<br>- حدود تطبيق القانون الجزائري على الجرائم المرتكبة من المواطنين<br>داخل الاقليم المتبعين بالحصانة (اساسها الدستور)<br>الحصانة البرلمانية: منطقة داخل المجلس/نسبية في حالات<br>اخرى ارفع الحصانة<br>الحصانة الامم المتحدة: رئيس الجمهورية / القضاة<br>- حدود تطبيق القانون الجزائري على الجرائم المرتكبة من الاجانب داخل<br>الاقليم<br>الحصانة الدبلوماسية (اساسها الاتفاقيات الدولية)<br>استثناء اجرائي يخرج بعض الافعال عن اختصاص القضاء<br>الوطني للدولة التي ارتكبت في اقليمها الجريمة و لا تضيف<br>المشروعية على الفعل الاجرامي<br>* حصانة مطلقة / الاجراء الممكن في حقهم دون الطعن<br>* في حدود الدبلوماسية: لا تمتد للشريك |
| 16    | طاب سكرتير الاقليم<br>المعاملات القضائية<br>بل اجنات<br>عازجيت | Page1   |
| 13    | تم الكشف<br>لجنة النزاع ب<br>صدق                               | الركن المادي للجريمة<br>مكان ارتكاب الجريمة هو مكان ارتكاب العناصر الثلاثة للركن<br>المادي للجريمة: السوك الاجرامي/ العلاقة السببية / النتيجة<br>الاجرامية: مثن جريمة السرقة<br>حالة ارتكاب احد عناصر الركن المادي للجريمة في اقليم و<br>اكتمال البقية في اقليم اخر: مثال جريمة انقلل بالسم<br>حالة الجريمة المستمرة: مثال جريمة اخفاء مسروق<br>ب- حدود امتداد القانون الجزائري على الجرائم المرتكبة داخل الاقليم<br>المبدأ ليس مطلقا تطبيقه لا يكون بصفة شاملة داخل الاقليم هناك حالات<br>استثنائية يتعطل فيها تطبيق القانون الجزائري الوطني داخل الاقليم<br>- حدود تطبيق القانون الجزائري على الجرائم المرتكبة من المواطنين<br>داخل الاقليم المتبعين بالحصانة (اساسها الدستور)<br>الحصانة البرلمانية: منطقة داخل المجلس/نسبية في حالات<br>اخرى ارفع الحصانة<br>الحصانة الامم المتحدة: رئيس الجمهورية / القضاة<br>- حدود تطبيق القانون الجزائري على الجرائم المرتكبة من الاجانب داخل<br>الاقليم<br>الحصانة الدبلوماسية (اساسها الاتفاقيات الدولية)<br>استثناء اجرائي يخرج بعض الافعال عن اختصاص القضاء<br>الوطني للدولة التي ارتكبت في اقليمها الجريمة و لا تضيف<br>المشروعية على الفعل الاجرامي<br>* حصانة مطلقة / الاجراء الممكن في حقهم دون الطعن<br>* في حدود الدبلوماسية: لا تمتد للشريك  |
| 13    | تم الكشف<br>لجنة النزاع أ<br>صدق                               | الركن المادي للجريمة<br>مكان ارتكاب الجريمة هو مكان ارتكاب العناصر الثلاثة للركن<br>المادي للجريمة: السوك الاجرامي/ العلاقة السببية / النتيجة<br>الاجرامية: مثن جريمة السرقة<br>حالة ارتكاب احد عناصر الركن المادي للجريمة في اقليم و<br>اكتمال البقية في اقليم اخر: مثال جريمة انقلل بالسم<br>حالة الجريمة المستمرة: مثال جريمة اخفاء مسروق<br>ب- حدود امتداد القانون الجزائري على الجرائم المرتكبة داخل الاقليم<br>المبدأ ليس مطلقا تطبيقه لا يكون بصفة شاملة داخل الاقليم هناك حالات<br>استثنائية يتعطل فيها تطبيق القانون الجزائري الوطني داخل الاقليم<br>- حدود تطبيق القانون الجزائري على الجرائم المرتكبة من المواطنين<br>داخل الاقليم المتبعين بالحصانة (اساسها الدستور)<br>الحصانة البرلمانية: منطقة داخل المجلس/نسبية في حالات<br>اخرى ارفع الحصانة<br>الحصانة الامم المتحدة: رئيس الجمهورية / القضاة<br>- حدود تطبيق القانون الجزائري على الجرائم المرتكبة من الاجانب داخل<br>الاقليم<br>الحصانة الدبلوماسية (اساسها الاتفاقيات الدولية)<br>استثناء اجرائي يخرج بعض الافعال عن اختصاص القضاء<br>الوطني للدولة التي ارتكبت في اقليمها الجريمة و لا تضيف<br>المشروعية على الفعل الاجرامي<br>* حصانة مطلقة / الاجراء الممكن في حقهم دون الطعن<br>* في حدود الدبلوماسية: لا تمتد للشريك  |

لم يتم - 10  
قائمة التامم

112

Les infractions  
في المضافات

عالم الصنع  
و أوصاف

تم الترخيص له  
القدر

Page 2

01/12/14

01/12/14

• حالة الفصل 306 م ا ج  
و يجوز نبيع اجنبي في الجنيات و الجنح المرتكبة داخل الاقليم  
اذا اتصل بها القضاء نهائيا بالخارج  
في صورة صدور حكم عليه بالعقاب انه قضى العقاب المحكوم عليه  
العقاب سقط بمرور الزمن  
شمله عفو  
اساسها عدم مقاضاة الشخص نفسه مرتين من اجل الجريمة نفسها  
استثناءات لا تشمل المخالفات: تبقى خاضعة للقانون التونسي

1- امتداد القات: الجنائز خارج الاقليم  
- تطبيقه على الجرائم المرتكبة خارج الاقليم التي يكون فيها تونسي  
طرفا  
- الجرائم المرتكبة خارج الاقليم من تونسي الجنسية (حالة الفصل  
305 م ا ج)  
• الشروط صحة التتبع  
\*ش: الجنائي/الجريمة: تونسي: جنسية اصلية او مكتسبة بعد  
ارتكاب الفعل/ جنائيات او جنح  
\*ش: اتحاد التجريم:  
\*ش: تشيئ برن رصيد القانون الفرنسي  
قرار تعقيبي جزائي عدد 39433 مؤرخ في  
1992/06/30 استثناءات قانون الاساسي عدد 26 المتعلق  
بمكافحة الارهاب المؤرخ في 2015/08/07 الفصلين 84/83  
• حدود تطبيق القانون الجزائري التونسي  
- الجرائم المرتكبة خارج الاقليم ضد تونسي الجنسية (حالة الفصل  
307 مكرر م ا ج)  
• الشروط صحة التتبع  
\*ش: الجنائي/الجريمة  
تونسي او اجنبي/ فاعا اصلي او شريك  
جنائيات/جنح/ استثناء المخالفات  
\*ش: المتضرر تونسي الجنسية  
\*ش: اجرائي القائم بالدعوى النبية العمومية بطلب من المجني  
عليه او ورثته  
• حدود تطبيق القانون الجزائري التونسي  
- ب- امتداد تطبيقه على الجرائم المرتكبة خارج الاقليم ضد امن  
الجمهورية التونسية  
شروط  
\*شروط متعلقة بالجنائي: اجنبي: جنسية اجنبية او فاقد للجنسية/ فاعل  
اصلي او شريك  
\*شروط إجرائية: ضرورة حضور المجرم بالتراب التونسي/ تم تسليمه  
\*شروط متعلقة بالجريمة: الاعتداءات على امن الدولة الداخلي و الخارجي  
/تقليد طابع الدولة / تدليس العلة  
جرائم الفصول 60-80 م ج / 179-184 م ج / 185-192 م ج

المخطط: